



وزارة المالية  
Ministère des Finances  
3 اوت 2016

الدارة العامة للدراسات والتشريع المالي

D.G.E.L.F

DIRECTION GENERALE DES ETUDES  
ET DE LA LEGISLATION FISCALES

271

## من وزير المالية إلى

الموضوع: حول تعديل الأداء على القيمة المضافة على إثر بيع عقار في طور الإنجاز من قبل شركة خدمات تولت بناءه

المرجع: مكتوبكم الوارد علينا بتاريخ 13 جوان 2016

تبعاً لمكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه والذي أقدتم بمقتضاه أن شركة ' ' قامت بتشييد مأوى للحافلات السياحية ومحطة لصيانة الحافلات السياحية خلال الفترة من 2007 إلى 2009، غير أنه ونظراً للصعوبات المالية لم تقم بتكملة أعمال البناء وقررت الشركة المذكورة بيع العقار وهو في طور الإنجاز فطلبتكم معرفة هل يتعين عليها تعديل الأداء على القيمة المضافة على إثر بيع العقار وهو في طور الإنجاز.

جواباً، يشرّفني إعلامكم أنّ عملية التفويت في العقار موضوع الإستشارة تخضع للأداء على القيمة المضافة بنسبة 18% وذلك طبقاً لأحكام الفصلين 1 و7 من مجلة الأداء على القيمة المضافة وبالتالي فإنّ عملية التفويت المذكورة تكون غير معنية بالتعديل والمنصوص عليه بالفقرة الفرعية 2 من الفقرة IV من الفصل 9 من المجلة المذكورة.

وتقبلوا، سيدي فائق عبارات الإحترام والتقدير.

والسلام

عن وزير المالية وبتفويض منه

المدير العام  
للدراسات والتشريع المالي  
الإمضاء: سهام بوغديري نوصية